

إدارة الأقاليم في الجزائر – الآليات والتحديات -

Administration of regions in Algeria - mechanisms and challenges



سمير قطاف GUETTAF Samir

مخبر الدولة، السياسات العامة والإستراتيجيات الحكومية

جامعة قسنطينة 3، الجزائر، Samir.guettaf@unive-constantine3.dz

تاريخ النشر: 2023/07/01

تاريخ القبول: 2023/04/17

تاريخ الإرسال: 2023/01/23

ملخص:

تواجه الجزائر اليوم تحديا كبيرا في هوة التخلف التنموي بين مختلف أقاليم الدولة الواحدة حيث تعاني بعض المناطق تهميشا رهيبا، وهذا أدى إلى إحداث تحولات اقتصادية وسياسية جذرية، سواء من ناحية النظام الاقتصادي أو العقيدة والإيديولوجية، وهو ما يفرض ضرورة إعادة النظر في مجموعة من المفاهيم، لعل أبرزها مفهوم الجماعات الإقليمية، هذا المفهوم شهد عدة تطورات؛ خاصة بعد انتهاء الصراع شرق غرب، وهيمنة الفكر الليبرالي، وصولا إلى المحاولات الصريحة في تقليد النموذج النيوليبرالي، الذي يستلزم تبني فكر جديد يتحدد امن خلال الربط بين الحرية الاقتصادية والحرية السياسية، في سياق نمذجة النيوليبرالية اقتصاديا وسياسيا، من خلال العمل وفقا لتوصيات المراكز البحثية المتخصصة والمنظمات الدولية، والمتمثلة في الانتقال بالحكم من الطابع الوطني إلى الطابع المحلي. ومن خلال هذه الورقة البحثية سنحاول معالجة إشكالية آليات ومتطلبات إدارة الأقاليم في الجزائر والتطرق لأهم التحديات التي تحول دون تحقيق أهداف التقسيم الإقليمي في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الاقاليم: التقسيم الإقليمي: الإدارة الإقليمية: الحكم المحلي: التنمية المحلية.

Summary:

Algeria faces a challenge in the disparity between the various regions, as some regions suffer marginalization. This led to radical economic and political transformations, both in terms of the economic system, creed and ideology, which necessitates a review of a set of concepts, most notably regional groups, which witnessed several developments; Especially after the dominance of liberal thought, up to the explicit attempts to imitate the neoliberal model, which adopts a new thought determined by linking economic freedom and political freedom, to consolidate neoliberalism, by working according to the recommendations of specialized research centers and international organizations, represented in the transition of governance from a national character to a national character the local.

Keywords: regions; regional division; regional administration; local governance; local development.

* المؤلف المرسل: سميير قطاف، Samir.guettaf@unive-constantine3.dz

مقدمة:

تعتبر إدارة الجماعات الإقليمية أسلوباً حديثاً من أساليب التنظيم الإداري، حيث أنها تأخذ مكانة هامة وأساسية في النظام الداخلي للدولة، وهذا يرجع إلى الدور الكبير الذي تلعبه في تحقيق التنمية المحلية من جهة و من جهة أخرى فإنها تمثل الهيئة الرسمية الأقرب للمواطن حيث يقدم انشغالاته و مطالبه، التي قد تستغرق وقتاً أكبر لوصولها للإدارة المركزية التي غالباً ما تكون بعيدة عن المناطق الداخلية التي تختلف وتتنوع مطالبها من منطقة لأخرى خاصة مع اتساع الرقعة الجغرافية للدولة، لذلك فإنه من باب الرشادة تقسيم هذه المناطق لأقاليم مختلفة تتمتع بخصوصيات مجتمعية مختلفة.

وقبل التطرق لإدارة الأقاليم لابد من معرفة المقصود بالأقاليم أولاً وأهم عناصره.

1. تعريف الإقليم:

يعرف الإقليم بأنه الفضاء الذي يعتمد على عدة عناصر أهمها:

أ. **العنصر الجغرافي:** ويعني أي منطقة أو جزء من سطح الأرض أو مساحة معينة محددة جغرافياً بجبال، وديان، وغيرها من معالم طبيعية ولا يشترط فيه شكل المساحة.

-عنصر الهوية: أو الانتماء حيث يقتضي الإقليم نزعاً تعبر عن الخصائص المحلية له والذي غالباً ما يتماشى مع الواقع الجغرافي لهذا الإقليم.

ب. **العنصر الإداري:** يعتمد على تقسيم إداري تقررته الدول والحكومات وقد يكون في بعض الأحيان غير عادل لأنه يبنى على اعتبارات غير موضوعية (سياسية، جهوية.....). (خضير 2011، ص. 11).

2. أسباب التقسيم الإقليمي:

وبروز هذا المفهوم مقترن أساساً بمجموعة من الأسباب سواء من الناحية الفكرية أو العملية، فما هو إلا انعكاس لتطورات و تغيرات حديثة حيث تجلت في التغير الذي حصل في دور الحكومة المعاصرة والتطورات الناتجة عن ذلك ومن أهم هاته الأسباب:

أ. الأسباب السياسية: وأهمها

- ✓ العولمة كمفهوم اقتصادي يعبر عن عالمية التجارة والإنتاج وسهولة حركة رؤوس الأم وال وانتقالها بين المجتمعات.
- ✓ تزايد دور المنظمات غير الحكومية .
- ✓ عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق هذا ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص.
- ✓ انتشار المعلومات وسرعة وصولها لجميع الناس على المستوى العالمي.
- ✓ زيادة معدل التشابه بين الجماعات والمؤسسات.
- ✓ ظهور شبكات الانترنت والفضائيات، التي تؤدي إلى تفاعل ضمن الشبكات على المستويين العالمي والوطني.
- ✓ ضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية خصوصاً والحياة العامة عموماً.

- ✓ استمرار ظاهرة الدول الأمنية (الدولة الحارسة) والتي تعتمد على استخدام الأساليب القمعية وتضييق مجال الحريات السياسية والإعلامية خاصة في البلدان النامية.
 - ✓ فشل سياسات الدول النامية ويتضح ذلك من خلال عجز الدولة عن تلبية احتياجات مواطنيها، وفشلها في الوفاء بوعودها خاصة.
 - ✓ عدم الاستقرار السياسي، حيث إن معظم دول العالم الثالث والتي تعاني من شدة الصراعات الداخلية.
 - ✓ تعثر أغلبية عمليات التحول الديمقراطي في الدول النامية. (الديداموني، عبد العال 2011، ص. 29).
- ب. لأسباب الاقتصادية: وتتمثل أساسا في:

- ✓ الأزمات المالية المتكررة التي واجهت معظم دول العالم الحديث وعجزها عن تلبية احتياجات المواطنين، وهذا ما
- ✓ أدى إلى ضرورة إشراك فواعل أخرى كالقطاع الخاص للمساهمة في دفع قطار التنمية.
- ✓ الانتقال الإيديولوجي نحو السوق وفق منظور إقتصادي ليبرالي.
- ✓ ارتفاع المديونية الخارجية للدول النامية وانعكاساتها الداخلية على المجتمعات الداخلية.
- ✓ شيوع ظاهرة الفساد عالميا بصورة واسعة واحتلالها المراتب الأولى في قائمة المشاكل التي تعانيها الدول النامية، نتيجة غياب المحاسبة والمساءلة وعدم توفر عنصر الشفافية في تسيير أمور الدولة وشؤون الحكومة.

ج. الأسباب الاجتماعية: ونذكر منها:

- ✓ ضعف مستوى التنمية البشرية نتيجة الانتشار الواسع لظاهرة الفقر وبرز ذلك أساسا في معاناة مجتمعات في الدول النامية من سوء التغذية وانتشار الواسع للأمراض المختلفة.
- ✓ أزمة البطالة التي تمس شريحة واسعة من ساكنة الدول النامية على وجه الخصوص نتيجة للتوزيع غير العادل للثروات خاصة بعد توجه الحكومات نحو الخصخصة والتي شملت معظم الشركات والمؤسسات.
- ✓ استمرار تفشي ظاهرة الأمية التي تعتبر السبب الرئيسي في عرقلة التنمية عموما والبشرية منها على وجه الخصوص.
- ✓ تضخم السكان والذي يتطلب زيادة في المداخل لتلبية الحاجات والرغبات المتزايدة. (تقية 2015، ص. 12).

أما فيما يخص تعريف الجماعات الإقليمية فإننا نجد فيه اختلافات عديدة من حيث المفهوم، وهذه الاختلافات ترجع أساسا إلى التسمية فهناك من يطلق عليها الإدارة المحلية وهناك من يطلق عليها اسم الحكم المحلي، ومن أهم الباحثين الذين قدموا إسهامات في ذلك نذكر:

أ. محمد أحمد اسماعيل: حيث يعرف الجماعات الإقليمية على أنها اتحاد إقليمي ينتهي إليه ذوي الشأن بصفتهم أعضاء، وهي شخص قانوني عمومي مكلف بتسيير شؤون الإقليم بغية إنجاز المصالح العامة المحلية مستخدما وسائل السلطة العامة تحت شروط ورقابة محددة قانونا.

ب. عمر صدوق: فقد عرف الجماعات الإقليمية بأنها مجموعة الأجهزة والوحدات الإدارية الموجودة في الدولة والتي تكون في مستوى أقل من الحكومة الوطنية في الدولة الموحدة.

ج. أحمد بلجيلالي: فقد عرف الجماعات الإقليمية بأنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي تشرف على إدارة كل وحدة منها هيئة تمثل الإدارة العامة لأصلها، وتعمل على الاستغلال الأمثل لمواردها الذاتية و ترتبط في ذلك بالحكومة المركزية من خلال السياسة العامة للدولة والعلاقات المحددة في الدستور والقانون. (عزيزي 2008، ص. 25).

3. التقسيم الإقليمي في الجزائر:

أما فيما يخص الجزائر فإن المشرع يقصد بالجماعات الإقليمية كل من البلدية و الولاية وهذا ما تضمنه التعديل الدستوري الخاص بقانوني البلدية والولاية الصادرين في الجريدة الرسمية لسنة 2011 و 2012 على التوالي حيث عرف وفصل وحدد مهام كل من الهيأتين.

أ. البلدية:

لقد خصت البلدية بجملة من الصلاحيات في مجالات التنمية، و ذلك منذ اعتماد أول قانون لها سنة 1989 والذي نص على التوجه نحو اقتصاد السوق و اعتماد التعددية الحزبية و قد خصص و قد خصص هذا التعديل جملة من الصلاحيات المحددة أدرجت ضمن باب مستقل بعنوان "صلاحيات البلدية" وتمثلت أهم الصلاحيات في هذا التعديل في:

- التهيئة و التنمية المحلية.
- التعمير و الهياكل الأساسية و التجهيز.
- التعليم الأساسي و ما قبل المدرسي.
- الأجهزة الاجتماعية و الجماعية.
- السكن و حفظ الصحة و النظام و المحيط.
- الاستثمارات الاقتصادية. (القانون 90-08، 1990).

أما قانون البلديات لسنة 2011: عرف هذا القانون المؤرخ في 20 رجب سنة 1432 هـ الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011 و المتعلق بالبلدية:

المادة 1: البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة.

المادة 2: البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية و مكان لممارسة المواطنة و تشكل إطار ممارسة المواطن في تسيير الشؤون اليومية.

المادة 3: تمارس البلدية صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون و تساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة و تهيئة الإقليم و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الأمن و كذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين و تحسينه.

المادة 4: يجب على البلدية أن تتأكد من توفر الموارد المالية الضرورية للتكفل بالأعباء و المهام المخولة لها قانونا في كل ميدان.

. يرافق كل مهمة جديدة يعمد بها إلى البلدية أو تحول لها من قبل الدولة، التوفير المتلائم للموارد المالية الضرورية للتكفل بهذه المهمة بصفة دائمة.(القانون 10-11، 2011).

ب.الولاية:

اعتبرت الولاية منذ نشأتها جماعة عمومية إقليمية لها اختصاصات سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية وهي أيضا منطقة إدارية للدولة، ثم عزز قانون 1990 الذي رسخ أهمية التنمية المحلية لهذه الجماعة الإقليمية في الباب الثالث اختصاصات المجلس الشعبي الولائي ووسع من صلاحياته خاصة في: إجراءات التنمية خاصة في مجالات الفلاحة والري.

- الهياكل الأساسية الاقتصادية.
- التجهيزات التربوية وتجهيزات التكوين المهني.
- النشاط الاجتماعي والسكن.
- الاستقلالية المالية و الشخصية الاعتبارية لتجسيد المهام والصلاحيات و برامج التنمية على أرض الميدان. (القانون 09-90، 1990).

أما فيما يخص قانون الولاية لسنة 2012: المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1433 هـ الموافق لـ 29 أبريل سنة 2012 فعرف الولاية بـ:

المادة 1: الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة. وهي أيضا الدائرة الإدارية غير المركزية للدولة و تشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة. تساهم الولاية مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين. تتدخل الولاية في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون، شعارها هو بالشعب وللشعب.

المادة 3: تتوفر الولاية بصفتها الجماعة الإقليمية اللامركزية على ميزانية خاصة بها لتمويل الأعمال والبرامج المصادق عليها من طرف المجلس الشعبي الولائي ولا سيما تلك المتعلقة بما يلي:

- التنمية المحلية ومساعدة البلديات.
- تغطية أعباء التسيير.
- المحافظة على أملاكها وترقيتها،(القانون 7-12، 2012).

مما سبق يمكن القول بأن الجماعات الإقليمية عبارة عن تنظيم الجهاز الإداري القاعدي في الدولة على نحو يسمح بتعدد شخصيتها الإدارية على أساس إقليمي وذلك بأن يتخصص في شؤون كل أقاليم الدولة، وفق ضوابط وقواعد قانونية صارمة، كما أن الجماعات الإقليمية هي الأقرب للمواطنين وممثلها منتخبتين من سكان كل الإقليم، كما أن الجماعات الإقليمية تخضع لإشراف الحكومة المركزية في إطار ما يسمى بالوصاية،

وهي في حقيقة الأمر وظيفة رقابية بالدرجة الأولى، لأنه بغياب الوصاية قد نفق أمام مشاكل عديدة وخطيرة أهمها المطالبة بالحكم الذاتي وأبعد من ذلك ربما حتى المطالبة بالإستقلال التام عن الدولة بسبب التنوع والإختلاف الكبير بين مختلف مناطق الوطن، وهذا الإختلاف إذا ما غذي بالتعصب قد تنفلت الأمور إلى صراعات كارثية والأمثلة عن الدول التي عانت الإنقسامات الداخلية كثيرة نذكر منه على سبيل المثال لا الحصر دولة السودان.

4. أهداف الجماعات الإقليمية:

تسعى الجماعات الإقليمية لتحقيق جملة من الأهداف المختلفة في شتى الميادين، وهذا راجع لمكانتها المهمة باعتبارها صورة من صور التضامن الاجتماعي، ويمكن إدراج أهم الأهداف فيما يلي:

أ. الأهداف السياسية: تهدف الجماعات الإقليمية لتجسيد الديمقراطية و يتجلى ذلك من خلال المجالس الشعبية المنتخبة من قبل المجتمع المحلي لتولي الحكم والمبادرة المحلية، وتعتبر ديمقراطية الجماعات الإقليمية جزءا أساسيا وقاعدة جوهرية للتأسيس لنظام حكم ديمقراطي في الدولة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تهدف الجماعات الإقليمية لتقوية البناء السياسي والاقتصادي للدولة.

. كما تسعى إلى دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي حيث أن التقييم الإقليمي يعد وسيلة لإضعاف مراكز القوة القائمة والقضاء عليها وذلك من خلال المشاركة الجماهيرية في صنع القرار. (صالح، 2010، ص 12).

ب. الأهداف الإدارية: للجماعات الإقليمية جملة من الأهداف الإدارية التي تسعى لتحقيقها ويمكن ذكرها فيما يلي:

- تحقيق الكفاءة الإدارية منها كل تدعيم الخدمات المحلية و الإشباعية للطلبات المحلية ذات الجودة العالية في أسرع وقت وفي أحسن الظروف.
- القضاء على البيروقراطية السلبية التي سادت معظم الإدارات المحلية و الاستجابة لمتطلبات المواطن بدون عوائق.
- خلق روح التنافس بين الوحدات الإدارية المحلية من أجل تقديم الأفضل.
- منح فرص للأعوان والإطارات المحلية للتجربة والإبداع الإداري. (صالح، 2010، ص 13).

ج. الأهداف الاجتماعية: تعتبر الأهداف الاجتماعية أساسا مسعى الدول من أجل تنمية وطنية شاملة إنطلاقا من تنمية محلية على جميع الأصعدة حتى تتمكن من ضمان العيش الكريم وإشباع المتطلبات المتزايدة للمواطنين لذلك فإن الجماعات الإقليمية قد رسمت عدة أهداف تعمل جاهدة لتحقيقه وأهمها:

تحقيق رغبات واحتياجات السكان المحليين من الخدمات المحلية حسب حاجياتهم وأولوياتها. شعور الأفراد بالانتماء للإقليم من خلال تأثيرهم في صناعة وتنفيذ القرارات من خلال المشاركة السياسية الفعالة.

- ربط الحكومة المركزية بالقاعدة الشعبية.
- ترسيخ الثقة في المواطن واحترام رغباته من خلال المشاركة في الرأي والشأن العام.

- كما أن هناك أهداف أخرى للجماعات الإقليمية تتخذ أبعادا مختلفة مثل البيئة و المحيط، الاقتصاد، الثقافة و غيرها و التي نذكر منها:
 - تقديم خدمات البنية التحتية و التي تشمل مسح الأراضي و المخططات و الخرائط و المحافظة على البيئة و الصحة العمومية(بلقاسي 2016، ص، 43).
 - النهوض بالتنمية على مستوى إقليم تخصصاتها بالاعتماد على الموارد الخاصة و بالتالي المحافظة على أموال الدولة من خلال الثروة محليا.
 - التشجيع على الاستثمار و جذب المستثمرين لتجنب الضرائب و الرسوم الجبائية لتغطية العجز في الميزانية
 - إشباع الحاجات العامة التي يمنع القطاع الخاص، غالبا عن تلبيتها، لقلة فوائدها المادية أو طول آجالها.
5. مقومات الجماعات الإقليمية:

بموجب التعديل الدستوري خاصة قانوني البلدية 2011 و الولاية 2012 على التوالي فإنه من الملاحظ ذلك القدر من الاستقلالية في الإدارة لتسيير القدرات و الإمكانيات المحلية و هذا ما نتج عنه آليا التوسع في صلاحيات الولاية و المنتخبين المحليين و بالتالي فإن مقومات الجماعات الإقليمية أصبحت تركز أساسا على اللامركزية السياسية، الإدارية و المالية و التي تتشعب منها مقومات أخرى نذكر أهمها:

أ. اللامركزية السياسية:

قبل التطرق لهذا المفهوم يجب أولا:

- تعريف اللامركزية: هي أسلوب في التنظيم يقوم أساسا على توزيع الاختصاصات و السلطات بين السلطة المركزية و هيئات أخرى مستقلة قانونا.

- اللامركزية السياسية: تعني توزيع الوظائف الحكومية المختلفة التشريعية والتنفيذية و القضائية بين الحكومة المركزية و الإدارات الإقليمية،(بوضياف 2007، ص، 170).

و من هنا يمكن القول بأن الولاية هي صورة مصغرة للدولة حيث يمثل فيها الوالي رئيس الجمهورية.

ب. اللامركزية الإدارية: يعرفها علاء الدين عشير بأنها نظام يقوم على أساس توزيع الوظيفة الإدارية بين الجهات الحكومية المركزية في العاصمة و بين أشخاص الإدارة المحلية في الإقليم و يتمتع هؤلاء الأشخاص بالشخصية المعنوية الاعتبارية المستقلة مع خضوعها لرقابة الحكومة المركزية(بوضياف 2007، ص، 170).

- رغم الاستقلالية الإدارية التي شكليا تبدو واقعية إلا أن الوصاية من طرف الوزارات و بعض الهيئات المركزية الأخرى تحد من الاستقلالية الفعلية للجماعات الإقليمية.

ج. اللامركزية المالية: تهدف إلى إعطاء الجماعات الإقليمية المرونة الكافية في توزيع الاستثمارات وفق الأولويات و الاحتياجات الفعلية و بما يتماشى مع ظروف و إمكانيات كل منطقة داخل الإقليم و ذلك من خلال:

- اتباع أسلوب لا مركزية القرار في ظل مركزية السياسات.

- البحث عن تعديلات قانونية للإدارة الإقليمية بما يتماشى مع طموحات المجتمعات المحلية نحو اللامركزية الفعلية من خلال إعطاء رؤساء المجالس البلدية صلاحيات أكثر ورفع الوصاية، وهذا ما يساعد في تقريب سلطة القرار للمواطن صاحب الحاجة والمصلحة، (بوضياف 2007، ص.ص 171-172).

مما سبق يجب القول بأن الجماعات الإقليمية في الجزائر عموما وإضافة إلى اللامركزية فإنها تقوم على أساسين مهمين هما:

الاستقلالية الإدارية: الإستقلالية الإدارية الفعلية هي تجسيد للامركزية الإدارية على أرض الواقع وعليه يمكن القول أن الاستقلالية الإدارية هي ما يمنح الجماعات الإقليمية صفة الشخصية المعنوية فالاستقلال الإداري يعني أنها تـنشأ أجهزة تتمتع بكل السلطات اللازمة حيث يتم توزيع الوظائف بين الحكومة المركزية وذلك من أجل:

- تخفيف العبء عن الإدارة المركزية،

- الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية.

- تكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية.

- تحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية في تسيير الشؤون المحلية. (المبيضين 2011، ص. 20).

د.الاستقلالية المالية: إن تمتع الجماعات الإقليمية بالشخصية المعنوية والاستقلال الإدارية يوجب لها الاعتراف بالذمة المالية المستقلة، وهذا ما يعني توفير موارد مالية خاصة تمكنها من المهام الموكلة إليها وإشباع حاجات المواطنين في مجال تخصصها الإقليمي، وتمتعها بحيث تملك الأموال الخاصة. وذلك من مداخل الجزيئة العمومية أو عن طريق خلق الثروة محليا من خلال إنشاء مشاريع خاصة ومستقلة أو عن طريق الشراكة مع القطاع الخاص أو الاستفادة من المساحات الشاغرة داخل الإقليم وهذا على سبيل المثال لا الحصر لأن مصادر الدخل متنوعة ومختلفة من إقليم لآخر حسب خصوصيات كل منطقة. (المبيضين 2011، ص. 21).

مما سبق يتضح لنا أن مقومات الجماعات الإقليمية ما هي إلا تشعبات عن اللامركزية، وهذا ما يمنح الجماعات الإقليمية حرية التصرف في تسيير شؤونها الخاصة وحتى الاستثمار ولعامة الشركات مع جميع الفواعل بطريقة مرنة وذلك لامتلاكها حق التصرف حتى وإن كانت تحت الوصاية، وهذا ما يعزز الديمقراطية التشاركية في اختيار المشاريع ذات الأولوية، وذلك حسب ما يتطلبه واقع الإقليم و خصوصياته.

6. تحديات الإدارة الإقليمية في الجزائر:

تحتل الإدارة الإقليمية في الجزائر مركزا هاما في نظام الحكم الداخلي والتي لها أهمية كبرى في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة وتواجه جملة من التحديات على مختلف الأصعدة نذكر منها:

أ.التحديات القانونية والتشريعية: تعاني الإدارة الإقليمية في الجزائر العديد من المشاكل خاصة من جانب التشريع سواء من ناحية سن القوانين والظروف المحيطة بذلك أو من ناحية تطبيق هذه القوانين والمراسيم على أرض الواقع ففي كثير من الأحيان تفقد القوانين فعاليتها بمجرد رحيل المسؤول عن وضعها من منصبه والأمثلة كثيرة وعديدة وتعتبر تحديا كبيرا قانونيا كبيرا يقف في طريق تفعيل لإدارة الأقاليم في الجزائر فعليا وهذا أساسا يرجع لعدة أسباب أهمها:

إما لتهاون في اصدار التشريعات الهامة أو التسرع في اصدارها في بعض الاحيان دون دراسة حقيقية من كل الزوايا. -التغيير المستمر في التشريعات التي تنظم اعمال اجهزة الدولة في فترات متقاربة نسبيا.

-تعدد القوانين والتنظيمات وكذا التعديلات السريعة التي تؤدي لنتائج سلبية على العمل الاداري.

. ومن خلال ذلك فانه يتوجب على الجهات المختصة في الدولة تشجيع الدراسات الميدانية المراد تنظيمها تشريعا والبحث عن الكفاءات التي تتمتع بقدرات عملية وتجارب متخصصة للاستفادة منهم في وضع تشريعات مدروسة تكون انعكاسا للبيئة كما يتوجب الاستعانة بخبرات مختصين اثناء وضع القوانين.(نورة 2011، ص، 318).

ب.التحديات السياسية: في الواقع التحديات السياسية خاصة متعددة ومتنوعة لايمكن حصرها وسنقتصر على ذكر أهمها وأكثرها انتشارا بين مختلف أقاليم الوطن وتتمثل اهم هذه التحديات في ماييلي:

- نقص المشاركة السياسية داخل المجالس المحلية، والذي قد يؤثر بشكل مباشر على درجة الاقبال في الانتخابات المحلية على وجه التحديد.
- المشاكل المتعددة الحاصلة داخل المجالس المحلية والتي ادت الى توقيف المشاريع التنموية وتجميد الاجتماعات والمداولات.
- بالرغم من وجود نصوص قانونية تنص على تفعيل دور المواطنين في القيام بالشطة داخل البلدية وتشجيع انشاء الجمعيات الا ان مساهمات المجتمع المدني في اتخاذ القرارات وتنفيذها تبقى ضعيفة وغير مهتمة بالديمقراطية.
- ان عدم وضع معايير موضوعية للانتقاء والترشح داخل المجالس المنتخبة ادى الى ربطترشح المواطنين للمجالس المنتخبة.
- تشيع الادارة بالفكر الوصائي رغم انه لم ترد في القانون البلدية ولو في مادة واحدة عبارة أو مصطلح الوصاية الا اننا نلاحظ الاستعمال التقليدي لهذه العبارة بدل مصطلح الرقابة على البلديات باعمالها ومنتخبها.
- غياب القيادات السياسية الواعية التي تتحمل كل المسؤولية لتحقيق التنمية.
- ضعف اداء الاحزاب المحلية وقيامها بدورها في التنشئة والتجديد وتقديم البرامج على مستوى المحلي لتحقيق التنمية.(ناجي 2009، ص، 146)

ج.التحديات الادارية: ترجع هذه المشاكل الى الرقابة الادارية داخل المجالس المحلية ومنها:

- الرقابة على اعضاء المجلس الشعبي: اي اعضاء المجلس المنتخبين حيث يخضعون الى رقابة ادارية تمارس عليهم من طرف الوزير والوالي ورئيس الدائرة، وذلك من خلال المتابعة القضائية وتعليق العضوية والتوقيف والاقالة.
- الرقابة على الاعمال: والتي تتخذ عدة اشكال منها التصديق على المداولات الخاصة بالميزانيات والحساباتواحداث مصالح ومؤسسات عمومية بلدية، حيث حدد المشرع مجموعة من حالات ابطال والغاء المداولات من طرف الوالي.

- رقابة على المجلس الشعبي البلدي (كهيئة): تتطلب اخضاع كل قرارات المجلس البلدي الى سلطة الوالي والذي يحق له الغاء اي قرار بلدي.
- الرقابة على ميزانية البلدية: وميزانية البلدية عبارة عن تقديرات خاصة بإدارة ونفقات البلدية، بعد رئيس المجلس
- ويصوت عليها المجلس وهي لا تنفذ الا بعد ان يصادق عليها الوالي، وبالتالي فان البلديات ليست لها سلطة على امولها.
- الرقابة على خطط التنمية والمشاريع: تعمل السلطة المركزية على مساعدة البلدية في اعداد خطط التنمية والتأكد من عدم تعارضها مع الخطة الوطنية وذلك من خلال تقديم الاعانات المالية ومراقبة كيفية انفاقها من طرف الوالي الذي يأمر بالصرف وتسيير ميزانية التجهيز القطاعية والبرامج البلدية للتنمية، فالعديد من الصلاحيات قد تحولت الى الوالي بصفته ممثلا للدولة على مستوى المحلي، وهذا ما يمنحه صلاحيات واسعة على كل البلديات التابعة إداريا لولايتة ، كما يمكنه رسم السياسة الخاصة بهذه الولاية إنطلاقا من متطلبات البلديات كونها الوحدات الإدارية القاعدية الأقرب للمواطنين.(ناجي 2009 ، ص، ص146-147).

د.لتحديات المالية: وتتمثل هذه التحديات في ماييلي:

- تعاني المجالس المحلية من محدودية الموارد المالية والعجز في التحصيل الجبائي.
- ظاهرة التهرب الضريبي والمديونية وكثرة النفقات المحلية هذا العجز المالي كان أساسا بسبب ان المسؤولين المحليين لا يهتمون الا بالمدفوعات على حساب تقوية الإيرادات.

هـ.تحديات ظاهرة الفساد: وانعدام معايير تقييم اداء رؤساء المجالس المحلية

. يتفق معظم الباحثين في الدراسات التي تناولت ظاهرة الفساد في الجزائر على وجود محيط اجتماعي واقتصادي وسياسي وقيمي يشجع ممارسة مختلف مظاهر وانواع الفساد، فقد اخذت ظاهرة الفساد تفاقم في جميع الادارات الجزائرية والدليل على ذلك تراجع عملية التنمية والبطء في انجاز المشاريع وكذلك أسهم هذا العامل في توسيع الهوة بين الحاكم والمحكوم، نتيجة غياب الثقة بين الشعب والمجالس المحلية.

و.تحديات الموارد البشرية والاساليب الحديثة في التسيير:

- سوء استخدام الموارد البشرية ذلك يرجع الى غياب الكفاءة بسبب طبيعة المسار الوظيفي للموظف.
- سياسة التوظيف المنتهجة بعد الاستقلال.
- نقص التحفيز وذلك يرجع الى الاجور والعلاوات، وهذا ما ادى الى ظهور وتفشي الافات الاجتماعية مثل الرشوة والفساد الإداري عموما. (نورة 2011، ص 319).
- التكوين وتحسين المستوى وتحديد المعارف.
- عدم الاعتماد على الوسائل الحديثة للتسيير، ولعل من أهم الاسباب التي أدت الى عدم استعمال الاساليب الحديثة في التسيير ومراقبته ترشيد استعمالها فمراقبة التسيير العمومي وسيلة حديثة. رغم استعمالها في الادارة الا انها لم تحقق اهدافها المطلوبة منها بسبب تطبيقها .

الخاتمة:

في الأخير يمكن القول أن الجزائر كسائر الدول التي تسعى لتحقيق المتطلبات المتزايدة لمختلف أطراف المجتمع خاصة تلك التي تعاني الفقر و التهميش من خلال وضع ترسانة من الركائز القانونية والمؤسسية لتحقيق ذلك من خلال العديد من الآليات التي تم إنشائها مثل التوجه نحو التقسيم الإقليمي والإبتعاد عن النظام المركزي الذي أثبت عدم نجاعته في الجزائر خاصة فيما يعرف بمناطق الظل التي لانكاد نعرف عنها إلا أنها منطقة جغرافية من الدولة لأن إشكالية الدولة الجزائرية في الأساس تكمن في غياب فعالية الممارسات الواقعية للحكم فلا زالت الدولة بعيدة عن الرشادة في التسيير للموارد والإمكانيات الاقتصادية، وهو ما جعل الدولة الجزائرية بحاجة إلى التزام علني بتعزيز الشفافية والتنافسية في إدارة الشؤون العامة وعلى هذا الالتزام أن يكون مشتركا بين الدولة بكل سلطاتها مختلف الفواعل الغير رسمية خاصة من خلال توسيع قاعدة المشاركة السياسية وحرية التعبير وكذلك تشجيع منظمات المجتمع المدني وإيصال قنوات الحوار بين الإدارة والمواطن، إضافة إلى تطوير القدرات الإدارية وهذا كله لتوجيه هذه الفواعل لمتطلبات التنمية المنشودة، كما تتطلب تطبيق سياسة رشيدة وفعالة في الجزائر إلى الأخذ بعدة تدابير وإجراءات أخرى كحماية المصلحة العامة عن طريق إرساء أنظمة وحواجز متعددة تحكم سلوك المؤسسات المختلفة ضمن الحكومة وتشجيع المساءلة الداخلية وإنشاء أجهزة رقابة مستقلة تؤمن وسائل معالجة يضمنها حكم القانون، وان دفعت بعض مشاريع الإصلاح بالدولة إلى فتح المجال للفساد للدخول في بعض القطاعات، إلا أن هذا لا ينفي ضرورة احتفاظها بسيطرتها على أهمها، كما إن الإرادة السياسية وحدها دون وجود إدارة فاعلة غير قادرة على تحقيق أي انجاز، فغياب المشاركة والشفافية في المجالات الاقتصادية يؤدي إلى ضرر في أوضاع المواطنين القادرين على تصحيح هذه السياسات، لذلك فإن الحكم الصالح هو الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا والمشاركة الجماهيرية وتشجيعها على الانخراط في الأنشطة السياسية، فتمكن منظمات المجتمع المدني من تعزيز المشاركة في المؤسسات، وهنا تصبح الدولة ملزمة بالإعلان عن سياساتها في إطار من الشفافية والتعاون مع المواطن.

قائمة المراجع:

1. الديدمواي، م، عبد العال، م، (2011)، الرقابة السياسية والقضائية على أعمال الإدارة المحلية، مصر: دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع.
2. المبيض، ص، (2011)، المركزية واللامركزية في تنظيم الإدارة المحلية، الأردن: دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع.
3. بوضياف ع، (2007)، الوجيز في القانون الدستوري، الجزائر: جبور للنشر والتوزيع.
4. ناجي، ع، ن، (2009)، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة، تجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون (11)، 146-134.
5. نورة، س، ق، (2011)، تحديات الإدارة المحلية الجزائرية والسياسات المقترحة لإصلاحها، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، (12)، 318-310.
6. أطروحة دكتوراه: فقري، خ، (2011)، تمويل التنمية المحلية في الجزائر، واقع وآفاق، الجزائر العاصمة، الجزائر.
7. أطروحة ماجستير: صالحي، ع ن (2010)، الجماعات الإقليمية بين الإستقلالية والتبعية، الجزائر العاصمة، الجزائر.
8. رسالة ماستر: بلقاسمي، ك، (2016)، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر (1999-2014)، أم البواقي، الجزائر.
9. رسالة ماستر عزيزي، ع، (2008)، دور الجماعات والمجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة، دراسة حالة بلدية قايس وبلدية الرميلة، قسنطينة، الجزائر.
10. القانون رقم: 90/ 08، (1990)، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، الجزائر.
11. القانون رقم: 90/ 09، (1990)، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، الجزائر.
12. القانون رقم: 11/10، (2011)، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، الجزائر.
13. القانون رقم: 11/10، (2011)، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، الجزائر.
14. القانون رقم: 12/ 07، (2012)، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، الجزائر.